

دفتر الشروط و المواقف للمناقصة المحدودة رقم ( ) لسنة ٢٠٢١

الاستشارات الفنية لاعمال كباري مزلقانات شربين

ثمن دفتر الشروط :  
مصاريف ارساله بالبريد :  
عدد الصفحات التي يضمها الدفتر ( ) بما فيها عدد ( ) رسم

دفتر المواقف القياسية للهيئة العامة للطرق و الكباري لسنة ١٩٩٠ و الكود  
المصرى يعتبر متمما لهذا الدفتر مع مراعاه التعديلات الواردة به

رئيس الادارة المركزية  
لتنفيذ و صيانة الكبارى

مهندس / أسامة علي فهمي

مدير عام  
صيانة الكبارى

مهندس / عاصم طه منجود

رئيس قطاع  
التنفيذ و المناطق


مهندس / سامي احمد فرج

رئيس الادارة المركزية  
الشئون المالية و الادارية

عميد / أبو بكر احمد عساف

ملحوظة :-

- على الشركة التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات الدفتر .



<u>رقم الصفحة</u>	<u>المحتويات</u>
	<u>الباب الاول - الاشتراطات الفنية</u>
٢	١-١ موضوع العطاء .....
٢	٢-١ مقدمة .....
٢	٣-١ تعاريفات .....
٣	٤-١ وصف المشروع .....
٥-٣	٥-١ مجال العمل .....
	<u>الباب الثاني - الاشتراطات المالية</u>
٦	١. فترة العقد .....
٦	٢. اتعاب الاستشاري.....
٨-٦	٣. التزامات طرف في التعاقد ( الهيئة - الاستشاري ) .....
١٢-١٠	<u>الباب الثالث - الموصفات القانونية والإجرائية</u>



## الباب الاول- الاستشارات الفنية

( ١ - ١ ) موضع العطاء :

### الاستشارات الفنية لاعمال كبارى مزلقانات شربين


( ١ - ٢ ) مقدمة

ترغب الهيئة بإعداد الاستشارات الفنية و التصميمات و الاشراف على تنفيذ اعمال كباري مزلقانات شربين وذلك طبقاً للمهام الموكلة له والموضحة بعد

- يقوم الاستشاري بالاطلاع على كافة المهام المنوط بها والمذكورة بالدفتر كما سيقر بتنفيذ هذه المهام طبقاً للمعايير والأصول الفنية .
- يقوم الاستشاري عند مراجعة الأعمال التخصصية التي لم يسبق مراجعتها تصميمها وتنفيذها في جمهورية مصر العربية بالإتحاد مع أحد المكاتب الاستشارية المتخصصة في هذه الأعمال.

( ١ - ٣ ) تعريفات

- كافة الكلمات والمصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير إلى المعنى المحدد خلاف ما يذكر أدناه
- هذا وتشير الكلمات المفردة إلى نفس معنى الجمع لها والعكس صحيح .
- ١ - GARBLT تعني الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري .
- ٢ - الاستشاري يعني المكتب الاستشاري المختار / شركة استشارات .
- ٣ - المشروع يعني جميع بنود المطلوبة طبقاً للمهام المنوط بها الاستشاري وما يتطلب ذلك من أعمال يتم طلبها من الاستشاري خلال فترة التعاقد بناءً على أي مستجدات وتشمل هذه الأعمال جميع الأنشطة التي سيقوم بها المكتب تبعاً للمهام المكلف بها .
- العقد يعني عقد الإتفاق الموقع بين الاستشاري والهيئة لتقديم الاعمال المنوط بها الاستشاري للمشروع المشار إليها.
- ٤ - أي كلمات أو مصطلحات أخرى لم تعرف تعني المعنى الهندسي المتعارف عليه وفي حالة حدوث خلاف سوف يستخدم المعنى المطبق بالهيئة العامة للطرق والكباري بدون أي اعتراض من الاستشاري.



## (١ - ٤) وصف المشروع :-

### المرحلة الاولى :-

ومدتها اربعة اشهر تبدأ من تاريخ التعاقد (اعمال الدراسات والتخطيط و اعداد التصميمات الخاصة بالمشروع )

### المرحلة الثانية :-

الاشراف على التنفيذ و ضبط الجودة لاعمال كباري مزلقانات شربين خلال مراحل تنفيذ المشروع ومدتها طوال مدة تنفيذ المشروع ولحين الانتهاء من الإستلام الابتدائى .

## الاستشارات الفنية لاعمال كباري مزلقانات شربين

### (١ - ٥) مجال العمل :-

الاعمال المنوط بها للاستشارى:

#### اولاً أعمال التصميم واعداد الرسومات وتشمل

١. اعمال التخطيط والرفع المساحى لمسار المشروع بالكامل
٢. دراسة طبيعة التربة واعتماد التقارير النهائية للجسات وتحديد اطوال الخوازيق
٣. اعداد اللوحات التصميمية للكوبرى وتشمل جميع العناصر الانشائية للمشروع ( خوازيق - قواعد - مخادن - ركائز - اعمدة - هامات - حوانط ساندة - جزء علوى - فوacial - درابزينات ... الخ).
٤. تصميم أعمال الطرق السطحية وتشمل جسر الطريق والميول الجانبية ودراسة اتزان التربة ان وجد كما تشمل ( برابخ - انفاق - وتغطيات المواصلات ..... الخ )
٥. دراسة وتصميم الاحمال الكهربائية والانارة للمشروع بالكامل
٦. دراسة اعمال صرف لمياه الامطار للمشروع بالكامل .
٧. حصر كميات بنود الاعمال طبقاً للوحات التصميمية المعتمدة واعداد قوائم الكميات ومراجعةها على الطبيعة .
٨. دراسة و اعداد التصميم للبدائل المقترحة و التعديلات الانشائية التي تؤدي الى سهولة و سرعة التنفيذ

• يتم تقديم عدد (٣) نسخ ورقية و عدد (٢) CD من اللوحات التصميمية المعتمدة ودفاتر الكميات



## ثانياً الإشراف على تنفيذ جميع عناصر المشروع :

١. مراجعة واستلام الاعمال التي يتم تنفيذها او لا باول من الشركة والتوجيع على الطلبات ( Requests )  
( for each item )
٢. مراجعة واعتماد خطوات تجربة التحميل على الخوارزم والاختبارات اللازمة عليها اثناء التنفيذ .
٣. مراجعة الحلول المرادفة المقدمة من الشركة او استشاريها لبعض الاجزاء من الكوبرى او بعض عناصره طبقاً لمتطلبات التنفيذ وظروف الطبيعة لإختيار الحل الامثل المحقق لجميع المتطلبات الفنية والاقتصادية
٤. مراجعة واستلام جميع اعمال الشدات والفرم والنجارة واعمال الحداقة لجميع البنود الإنسانية طبقاً للوحت المعتمدة
٥. مراجعة واعتماد ومتابعة اعمال الصب والتأكيد من تحقيق الجودة المطلوبة
٦. مراجعة واعتماد التقارير المعملية لنتائج الاختبارات المعملية على المواد والتى تم اجراؤها بالمعلم المقيم تحت اشراف المكتب الاستشارى
٧. مراجعة واعتماد التقارير لتصميم الخلطات ( الخرسانية - الاسفلتية - الاساس ....) والتى تم اجراؤها بالمعلم المقيم تحت اشراف المكتب الاستشارى
٨. مراجعة واعتماد واستلام اعمال سبق الإجهاد واعتماد نتائج شد الكابلات بالتنسيق مع استشارى المقاول
٩. متابعة تنفيذ اعمال المداخل والتحويلات وإعتماد المناسيب النهائية والقطاعات العرضية لجسر الطريق.
١٠. مراجعة تأمين سلامة المرور على طول مسار المشروع لتحقيق مستوى آمن للحركة المرورية .
١١. متابعة تنفيذ اعمال التسطيبات واعمال الكهرباء على الكوبرى ومداخله
١٢. يكون الإستشارى مسؤول عن سلامة الاعمال المنفذة متصالحاً مع استشارى الشركة والشركة المنفذة.
١٣. مراجعة واعتماد الاعمال الاضافية التي يتطلبها تنفيذ المشروع
١٤. تقييم نسب التنفيذ الشهرية ومقاربتها مع المستهدف الشهري طبقاً للبرنامج الزمني للمشروع وتوضيح اسباب الإنحراف عن المستهدف وكيفية التغلب عليها .
١٥. يقوم الإستشارى بتقديم تقارير نصف شهرية لمتابعة الاعمال التي يتم تنفيذها تباعاً مدعومة بالصور لمراحل التنفيذ لكافة البنود
١٦. مراجعة وإعتماد المستخلصات الشهرية المقدمة من المقاول طبقاً لسير العمل بالمشروع مع تقديم تقرير مفصل بالكميات المنفذة والمدرجة بالمستخلص .
١٧. مراجعة واعتماد خطوات تنفيذ كل عنصر (المقدمة من الشركة) Method of statement .
١٨. مراجعة جميع اللوحت النهائية للمشروع بالكامل ( as built ) مراجعة دقيقة وتسليمها في صورة مجلد للهيئة ممثلة في ( قطاع الكبارى ) بعد إعتمادها على ان تشمل على
  - عدد ٢ نسخة على لوحت A3
  - عدد ٣ نسخة على لوحت A0
  - عدد ٢ نسخة رقمية على CD
١٩. مراجعة واعتماد المقاييس المجددة في حالة زيادة بنود الاعمال الواردة بقائمة الكميات لأخذ الموافقة على تنفيذها بعد تقديمها من الشركة المنفذة وبعد دراستها .
٢٠. الإشتراك ضمن اللجنة المشكلة من الهيئة لتفاوضة الشركة عن الأعمال الزائدة عن ٢٥% من بنود التعاقد او الاعمال التي قد تستجد ولا يوجد مثيل لها بقائمة كميات المشروع .
٢١. عمل التنسيقات الازمة مع الجهات المعنية بالمرافق والأجهزة التنفيذية بالمحافظة وحضور اي اجتماعات ترى الهيئة ضرورة تواجد الاستشاري فيها .
٢٢. الإشتراك ضمن اللجنة المشكلة من الهيئة في اعمال الاستلام الابتدائي والنهائى للمشروع بعد فترة الضمان .
٢٣. مراجعة الحصص الختامية للمشروع طبقاً للوحت التنفيذية النهائية .
  - جميع الأنشطة والمهام المذكورة عاليه يجب ان تتم بتنسيق وتعاون كامل وبعد اعتمادها من الهيئة

- وعلى وجه العموم يقوم الاستشاري بمتابعة جميع بنود الاعمال الدائمة والمؤقتة ومراجعةتها واستلامها طبقاً للأصول الفنية والمواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري والكود المصري (آخر تعديل) وطبقاً لاسس التصميم المعمول بها بعناصر المشروع.

**يتكون فريق الاستشاري المشرف على تنفيذ العملية من الآتي :**

- ١ - عدد ١ مهندس كبارى مدير مشروع خبرة لائق عن ١٠ سنة .
- ٢ - عدد ٢ مهندسين كبارى خبرة لا تقل عن ٧ سنوات .
- ٣ - عدد ١ اخصائى مساحة خبرة لائق عن ٥ سنوات .
- ٤ - عدد ١ مهندس مواد خبرة لائق عن ٥ سنوات .
- ٥ - عدد (١ ) مهندس طرق خبرة لا تقل عن ٧ سنوات

\* يتعين على فريق العمل من الاستشاري التواجد بصفة دائمة يومياً وذلك طبقاً لتقدير سير العمل وحاجة العمل وتعليمات المهندس المشرف لمتابعة الأعمال وفي حالة عدم توافر اي من المطلوب تواجدهم .

- يتم توقيع غرامة قدرها ١٠٠٠ جنيه (فقط وقدرة الف جنيه) لليوم في حالة غياب المهندس الواحد .
- يتم توقيع غرامة قدرها ٥٠٠ جنيه (خمسمائة جنيه) لليوم في حالة غياب فني المساحة .
- يتم خصم غرامة شهرية قدرها ١٥٠٠ جنيه (خمسة عشر الف جنيه) في حالة عدم اعداد التقارير النصف شهرية .
- خصم غرامة قدرها ٢٠٠٠ جنيه (عشرون الف جنيه) في حالة عدم اعتماد (as built) للهيئة الحق في متابعة أعمال الاستشاري أثناء فترة التنفيذ والتتأكد من أنه يقوم بالواجبات المنوط بها على أكمل وجه وإذا ثبت تناقض الاستشاري أو أحد أفراده عن أداء واجبه يكون للهيئة الحق في استبعاده من الموقع دون الرجوع على الهيئة بالطالبة بأى تعويضات نظير ذلك على أن يتم ترشيح البديل في غضون أسبوع من تاريخ استبعاده .
- للهيئة الحق في استبعاد الاستشاري في حالة عدم القيام بالالتزامات المنوط بها للإعمال المشار إليها سابقاً .



## الباب الثاني : الاشتراطات المالية

### أ- مجال العمل/مهام الاستشاري

لابد أن يقدم الاستشاري في ذلك القسم شرحاً للمهام المحددة له كما يمكن للاستشاري أن يقدم اقتراحات لتعديل المهام بشكل يدعم مستوى جودة مخرجات المشروع.

### ب- وصف تفصيلي لاساليب تنفيذ المهام:

يجب قيام الاستشاري بتقديم وصف تفصيلي لأسلوب تطبيق أساسيات ومهاراته الوظيفية وخبراته في تقديم رؤيا لكيفية القيام بالنواحي الفنية (مهام الاستشاري) على ان يشتمل و لا يقتصر على ما يلي :

- ١- شرح كامل للإجراءات والإسلوب الذي سيتبعه الاستشاري لتنفيذ المتطلبات الفنية لعقد الإستشاري
- ٢- تقديم أي تعليقات او اقتراحات قد تساعد في تطوير و إنجاز الأهداف .
- ٣- توفير التفاصيل الفنية للأجهزة و/أو المعدات التي تستخدم في إدارة المهام الموضحة في مجال العمل
- ٤- تحديد نوعية الأجهزة والبرمجيات التي سيقوم الاستشاري باستخدامها
- ٥- اقتراح وسائل تطوير وتنظيم النتائج النهائية للمهام الموضحة في مجال العمل.

### ج - امكانيات وقدرات الاستشاري

- ١- تدريب القوى العاملة والهيكل التنظيمي ونقل المهارات والخبرات السابقة في المجالات المشابهة في النشاط لفريق عمل المقاول .

### - مدة العقد :

- يقوم الاستشاري بتنفيذ المهام الموكلة اليه و ذلك خلال ١٢ شهر من تاريخ استلام الموقع خالي من المعوقات وطال مدة تنفيذ المشروع ولحين الانتهاء من الإستلام الابتدائي للمشروع ايهما لاحق.

### - اتعاب الاستشاري :

يتم صرف اتعاب الاستشاري طبقاً للتعاقد على مرحلتين

- المرحلة الأولى : مرحلة التصميم واعداد الرسومات ومدتها اربعة اشهر .  
يستحق الاستشاري صرف نسبة : ( ٢٠ \* %٢٠ ) من قيمة المشروع
- المرحلة الثانية : مرحلة الاشراف على التنفيذ ومدتها طوال فترة التنفيذ وحتى التسلیم الابتدائي للمشروع .  
يستحق الاستشاري صرف نسبة ( ٨٠ \* %٨٠ ) من قيمة المشروع

### - التزامات طرف التعاقد ( الهيئة - الاستشاري )

#### الالتزامات الطرف الاول (الهيئة):

- ١- تسديد المستحقات المالية للاستشاري ( الدفع الشهرية ) بعد التعاقد .
- ٢- متابعة اداء وتواجد مندوبى المكتب الاستشاري بالموقع واعطاء التعليمات اللازمة لتصحيح



- ٣- اعتماد المستخلصات الشهرية والمستخلص الختامي.
- ٤- حل المشكلات التي قد تحدث بين الإستشاري والشركة المنفذة
- ٥- متابعة التقارير ودفتر قيد الأعمال والتأكيد من تدوين الأعمال والأحداث بالدفتر يومياً طوال فترة العملية.
- ٦- مراجعة اللوحات التنفيذية ولوحات الورشة والتأكد من مطابقتها لما يتم تنفيذه بالطبيعة

ما يستحق صرفه للإستشاري عن المرحلة الاولى (مرحلة التصميم واعداد الرسومات)  
قيمة اتعاب الاستشاري عن هذه المرحلة هي ( ٢٠ \* ٧٩ % ) من قيمة المشروع وتكون كالتالي :

\* (المستخلص الاول)  
 يحق للإستشاري صرف نسبة ٤٠% من قيمة ما يستحقه عن المرحلة الاولى وذلك بعد الانتهاء من : اعمال التخطيط وتقديم لوحات مساحية بها جميع المعترضات و المرافق التي تعرض مسار المشروع.

\* (المستخلص الثاني)  
 يحق للإستشاري صرف نسبة ٤% من قيمة التعاقد للمرحلة الاولى وذلك بعد الانتهاء من المهام التالية :-

- ١- دراسة طبيعة التربة واعتماد التقارير النهائية للجسات وتحديد اطوال الخوازيق
- ٢- اعداد اللوحات التصميمية لكل كوبرى والطريق والكبارى الواقعه عليها وتشمل جميع العناصر الانشائية للمشروع ( خوازيق - قواعد - مخدات - ركائز - اعمدة - هامات - حوائط ساندة - جزء علوى - فوائل - درابزينات ... الخ).
- ٣- تصميم اعمال الطرق وتشمل جسر الطريق والميول الجانبية ودراسة اتزان التربة ان وجد كما تشمل ( برابخ - انفاق - وتحطيمات الموسير..... الخ )
- ٤- دراسة وتصميم الاحمال الكهربائية والانارة للمشروع بالكامل
- ٥- دراسة اعمال صرف لمياه الامطار للمشروع بالكامل .
- ٦- حصر كميات بنود الاعمال طبقاً لللوحات التصميمية المعتمدة واعداد قوائم الكميات الخاصة بكل شركة على حده ومراجعةها على الطبيعة .

• يتم صرف نسبة ٢٠% المتبقيه من المرحلة الاولى من مستحقات الإستشاري طبقاً للتعاقد مع المستخلص الختامي الخاص به في نهاية المشروع على ان يتم خصم اى مبالغ ناتجة عن زيادة كميات المشروع بنسبة اعلى من ١٢٥% من التعاقد وكان يمكن للمكتب الإستشاري تداركها اثناء دراسة المشروع ووضع قائمه الكميات الخاصه به ، على ان يتم خصم قيمة هذه الكميات من نسبة ٢٠% المتبقيه او خصم اى ٢٠% المتبقيه بالكامل ايهما اقل.

ما يستحق صرفه للإستشاري عن المرحلة الثانية(مرحلة الاشراف على التنفيذ)

يستحق الإستشاري صرف نسبة ( ٨٠ \* ٧٩ % ) من قيمة المستخلص الجارى للشركة القائمه باعمال التنفيذ للمشروع اعتباراً من تاريخ التعاقد وحتى الإسلام الإبتدائي مع التزامه بتنفيذ المهام التالية طبقاً لمتطلبات تقدم اعمال التنفيذ :-

- ١- مراجعة واسلام الالامال (التي يتم تنفيذها او لا باول من الشركة والتوجيه على الطلبات ( Requests )

( for each item )

٢. مراجعة واعتماد خطوات تجربة التحميل على الخوازيق والإختبارات الالزامية عليها اثناء التنفيذ .
٣. مراجعة الحلول المرادفة المقدمة من الشركة او استشاريها لبعض الاجزاء من الكوبرى او بعض عناصره طبقاً لمتطلبات التنفيذ وظروف الطبيعة لإختيار الحل الامثل المحقق لجميع المتطلبات الفنية والاقتصادية
٤. مراجعة واستلام جميع اعمال الشدات والفرم والتجارة واعمال الحداقة لجميع البنود الإنسانية طبقاً للوحات المعتمدة .
٥. مراجعة واعتماد ومتابعة اعمال الصب والتأكيد من تحقيق الجودة المطلوبة
٦. مراجعة واعتماد التقارير المعملية لنتائج الاختبارات المعملية على المواد والتى تم اجراؤها بالمعلم المقيم تحت اشراف المكتب الاستشارى .
٧. مراجعة واعتماد التقارير لتصميم الخلطات ( الخرسانية - الاسفلتية - الاساس ....) والتى تم اجراؤها بالمعلم المقيم تحت اشراف المكتب الاستشارى
٨. مراجعة واعتماد واستلام اعمال سبق الإجهاد واعتماد نتائج شد الكابلات بالتنسيق مع استشارى المقاول
٩. متابعة تنفيذ اعمال المداخل والتحويلات وإعتماد المناسيب النهائية والقطاعات العرضية لجسر الطريق.
١٠. مراجعة تأمين سلامة المرور على طول مسار المشروع لتحقيق مستوى آمن للحركة المرورية .
١١. متابعة تنفيذ اعمال التشطيبات واعمال الكهرباء على الكوبرى ومداخله
١٢. يكون الاستشارى مسؤول عن سلامة الاعمال المنفذة متضامناً مع استشارى الشركة والشركة المنفذة.
١٣. مراجعة واعتماد الاعمال الاضافية التى يتطلبها تنفيذ المشروع
١٤. تقييم نسب التنفيذ الشهرية ومطابقتها مع المستهدف الشهري طبقاً للبرنامج الزمني للمشروع وتوضيح أسباب الإنحراف عن المستهدف وكيفية التغلب عليها.
١٥. يقوم الاستشارى بتقديم تقارير نصف شهرية لمتابعة الاعمال التى يتم تنفيذها تباعاً مدعومة بالصور لمراحل التنفيذ لكافة البنود
١٦. مراجعة وإعتماد المستخلصات الشهرية المقدمة من المقاول طبقاً لسير العمل بالمشروع مع تقديم تقرير مفصل بالكميات المنفذة والمدرجة بالمستخلص.
١٧. مراجعة واعتماد خطوات تنفيذ كل عنصر (المقدمة من الشركة) Method of statement
١٨. مراجعة جميع اللوحات النهائية للمشروع بالكامل ( as built ) مراجعة دقيقة وتسليمها فى صورة مجلد للهيئة ممثلة فى ( قطاع الكبارى ) بعد إعتمادها على ان تشمل على
  - عدد ٢ نسخة على لوحات A3
  - عدد ٣ نسخة على لوحات A0
  - عدد ٢ نسخة رقمية على CD
١٩. مراجعة واعتماد المقاييس المجددة فى حالة زيادة بنود الاعمال الواردة بقائمة الكميات لأخذ الموافقة على تنفيذها بعد تقديمها من الشركة المنفذة وبعد دراستها.
٢٠. الإشتراك ضمن اللجنة المشكلة من الهيئة لمواضعة الشركة عن الأعمال الزائدة عن ٢٥% من بنود التعاقد او الاعمال التي قد تستجد ولا يوجد ممثل لها بقائمة كميات المشروع.
٢١. عمل التنسيقات الالزامية مع الجهات المعنية بالمرافق والأجهزة التنفيذية بالمحافظة وحضور اي جتماعات ترى الهيئة ضرورة تواجد الاستشاري فيها .
٢٢. الإشتراك ضمن اللجنة المشكلة من الهيئة في اعمال الاستلام الابتدائي والنهائي للمشروع بعد فترة الضمان .
٢٣. مراجعة الحصر الختامي للمشروع طبقاً للوحات التنفيذية النهائية .

### ملحوظة:-

- اي تعليمة تم تعليتها على المقاول وفي حالة ردها يتم الصرف قيمة التعليمة للاستشاري بنسبةها



## - التزامات الطرف الثاني ( الاستشاري ) :

- على الاستشاري فور التعاقد اعتماد البرنامج الزمني المقدم من الشركة ومدى مطابقته لتنفيذ جميع المهام الموكلة للشركة خلال فترة تنفيذ العقد .
- التنسيق الكامل و عمل الاتصالات و حضور الاجتماعات مع كافة الجهات المعنية وحضور الاجتماعات المشتركة مع الهيئة .
- مراعاة تنفيذ جميع بنود الاعمال الواردة في مهام الاستشاري بحيث تتناسب مع المواعيد المحددة للمشروع .
- تقديم ما يثبت نهوه للاعمال المنوط بها لاماكن صرف مستحقاته ( الدفع الشهرية ) طبقا لما ورد بالتزامات الطرف الاول .
- في حالة عدم قيام الاستشاري بإنجاز الاعمال و المهام الموكلة اليه سواء بالتصميم او الاشراف علي التنفيذ و ظهر تخاذل يؤدي الي تأخير تنفيذ المشروع فإن للهيئة الحق في اسناد جزء / كل من الاعمال سواء بالتصميم او الاشراف علي التنفيذ او كليهما الي استشاري آخر دون الرجوع علي الهيئة بأي مطالبات او التزامات مالية .

### على أن يتحمل المكتب الاستشاري المصروفات التالية :

يتحمل الاستشاري جميع الضرائب و الدمغات و التأمينات و الاستقطاعات و رواتب المهندسين والمبرفين طبقا للقوانين و اللوائح المصرية و ما تسفر عنه نتيجة المفاوضات عند التعاقد .

- اجمالي النسبة المئوية للمكتب الاستشاري شاملة كافة المهام الموكلة اليه والمحملاة مما جمیعه المنصوص عليها بالتعاقد حتى تاريخ الاستلام الابتدائي للمشروع وهي ٠,٧٩٪ من اجمالي تكلفة المشروع .



### البند الثالث

#### النواحي القانونية والإجرائية

##### مادة (١) : ملكية المسندات وسرية البيانات والحقوق المحفوظة:-

تعبر جميع التقارير والتصميمات التي يعدها أو يقوم بها الطرف الثاني والمتعلقة بتنفيذ العقد ملكاً لممثل الطرف الأول ويتعهد الطرف الثاني بعدم استخدامها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بدون إذن كتابي من مثل الطرف الأول كما يتعهد الطرف الثاني بالحفظ على السرية المطلقة للأعمال موضوع هذا العقد وبعد الأعلان عنها أو نشرها إلا بأذن كتابي من مثل الطرف الأول.

ومن المتفق عليه من الطرفين أنه ليس من حق الطرف الثاني الحصول على أي مقابل علاوة على ما يؤدي إليه نظير وفائه بالإلتزامات الواردة في هذا العقد بما في ذلك أي مقابل لحقوق الاختراع والأبتكار لكافة الأعمال أو الدراسات المستخدمة لأغراض تنفيذ هذا العقد.

الطرف الثاني مسؤول تماماً عن تعويض مثل الطرف الأول عن جميع الدعاوى والطالبات التي توجه إليه أو ترفع عليه نتيجة استعماله لأى حقوق مملوكة أو محفوظة قانوناً لأى طرف ثالث ليس له علاقة بالعقد.

##### مادة (٢) : مستوى الدراسة واتباع اللوائح:-

يلتزم الطرف الثاني بأن يضع كافة خبراته وقدراته الفنية في تنفيذ الدراسات والخدمات وكافة الألتزامات ومهام الإشراف الدورى على تنفيذ موضوع هذا العقد أن يقوم بأداء الأعمال المطلوبة بمستوى أداء مميز ووفقاً لأعلى مستوى فنى تخصصى فى مجال الأعمال والدراسات المطلوبة ويراعى فى ذلك كله اعتباره صاحب النصوح السديد والأمين للطرف الأول.

ومن ناحية أخرى فإنه على الطرف الثاني أن يتبع القوانين واللوائح المعمول بها وأن يلتزم ووكلاه وخبرائه ومعاونوه ومن يعمل معه فى تنفيذ هذا العقد باتباعها والالتزام بها.

##### مادة (٣) : استبدال أعضاء فريق العمل:-

لايجوز للطرف الثاني أن يستبدل أى عضو من أعضاء فريق العمل المعتمد إلا بموافقة الطرف الأول أو من يمثله ولأسباب التي يوضحها الطرف الثاني في طلبه.

هذا مع عدم الإخلال بحق مثل الطرف الأول في طلب استبدال أى عضو من أعضاء فريق الدراسة المشار إليه باخر.



#### **مادة (٤) غرامة التأخير:-**

فى حالة تأخير الطرف الثانى فى الانتهاء من الأعمال طبقاً لشروط ومواعيد العقد توقيع عليه غرامة تأخير لا تتجاوز ٣% من قيمة الأتعاب دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أى إجراء ويعفى من الغرامة بعد أخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة إذا ثبت أن التأخير لأسباب خارجة عن إرادته وذلك طبقاً للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية لتنظيم المناقصات والمزايدات وذلك كله مع عدم الإخلال بحق ممثل الطرف فى الرجوع عليه بالتعويض أن كان له مقتضى.

مادة (٥) الحالات التي يتم فيها فسخ العقد:-

يحق للطرف الأول أو ممثله فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني إذا أخل بأى شرط من شروطه ولاسيما في الحالات التالية:-

- ١- تأخيره في عمل الدراسات بتجاوزات زمنية تمنع الانتفاع بتلك الدراسة.
  - ٢- عدم قدرته على القيام بالدراسات المطلوبة.
  - ٣- قيامه بتغيير بعض أعضاء فريق العمل أو رئيسه بدون الرجوع إلى ممثل الطرف الأول والحصول على موافقته كتابياً.
  - ٤- التعاقد من الباطن على جزء أو أجزاء من الدراسة بدون الرجوع إلى ممثل الطرف الأول والحصول على موافقته كتابياً.
  - ٥- عدم تعاونه مع ممثل الطرف الأول أو امتناعه عن تنفيذ نصوص العقد المبرم معه.
  - ٦- الحالات الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائراته التنفيذية لتنظيم المناقصات والمزايدات. في جميع حالات فسخ العقد أو التنفيذ على حساب الطرف الثاني يصبح التأمين النهائي من حق ممثل الطرف الأول كما يكون من حقه أيضاً مطالبة الطرف الثاني بالتعويض عن الأضرار التي لحقته.

#### **مادة (٦) المسئولية التضامنية:-**

يعتبر مؤسسى مكتب الطرف الثانى مسئولين على وجه الأنفراد والتضامن فيما بينهم عن تنفيذ كافة الالتزامات التى كلف بها الطرف الثانى - بموجب هذا العقد وطوال مدة سريانه وتعتبر جميع التوقيعات والتعهدات الصادرة من ممثل الطرف الثانى المعتمد لدى ممثل الطرف الأول لتنفيذ هذا العقد ملزمة لجميع مؤسسى المكتب.

## **مادة (٧) المسئولية القانونية:-**

يعتبر الطرف الثاني هو المسئول قانونياً عن أي اضرار تلحق بالطرف الأول أو مماثله أو الغير تنتج عن أي أخطاء في الدراسات أو في الأشراف المكلف به بموجب هذا العقد.



#### مادة (٨) ضوابط استخدام الخبراء الأجانب:-

يجوز للطرف الثاني الاستعانة بأحد الخبراء الأجانب على أن يلتزم باتباع اللوائح والقوانين المتعلقة بذلك مع عدم الإخلال بما ورد بنصوص العقد بخصوص فريق العمل الأساسي وضوابط الاحتفاظ به وتغييره واستبداله.

## **مادة (٩) القوة القهريّة:-**

فى حالة توقف العمل بسبب القوة القاهرة الخارجى عن إرادة المالك والاستشارى لمدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر تضاف المدة التى توقف فيها العمل إلى مدة العقد الأصلية ، أما اذا تجاوزت مدة التوقف ثلاثة أشهر فيتم الغاء العقد وتسوية مستحقات كل طرف عند المرحلة التى توقف عندها العمل بالعقد وذلك دون ان يلتزم اي طرف نحو الآخر بأية تعويضات نتيجة انهاء العقد على هذا النحو وذلك بعد اخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة فى كل حالة على حدة .

**مادة (١٠) دخول العقد حيز التنفيذ:-**

يدخل هذا العقد حيز التنفيذ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد وحتى الاستلام الابتدائي ووفقاً للبرنامج الزمني الوارد بالمادة الرابعة من هذا العقد.

## **مادة (١١) القانون الواجب التطبيق:-**

يُخضع هذا العقد لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية  
وكذا احكام القانون المدني.

#### مادة (١٢) فض المنازعات:-

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ حول تفسير أو تنفيذ أي بند من بنود هذا العقد.

### مادة (١٣) نسخ العقد:

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم للطرف الثاني نسخة منها للعمل بموجبها عند اللزوم ويحتفظ مثل الطرف الأول بالنسختين الآخريين.

## مادة (١٤) الضمان العشري :

المكتب الاستشاري (الطرف الثاني) يضمن السلامة الانشائية للاعمال محل التعاقد لمدة عشرة سنوات من تاريخ الاستلام الابتدائي طبقاً للقانون

